

لم يرتض المالكيه ما ذكره الجمهور من أن إجماع أهل المدينة عند مالك هو إجماع الأمة يشترط فيه اتفاق كل المجتهدين بل أنهم يصرحون بالتفريق بينهما على أنهما أصلان متغايران و ليسا أصلا واحدا.